

قانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٢

بتعديل المادة ١٧ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ والمادة الأولى من القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠

باسم ملك مصر والسودان

لوصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٥٢ من القائد العام للقوات المسلحة بصفته رئيس حركة الجيش ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥١ المعدل للمادة ١٧ من القانون المشار إليه ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل، وموافق رأي مجلس الوزراء ؛

باسم بمهاوات :

مادة ١ - تعديل المادة ١٧ من قانون الإجراءات الجنائية على الوجه الآتي :

"تقطع المدة بإجراءات التحقيق أو الاتهام والمحاكمة وكذلك بالأمر الجنائي أو بإجراءات الاستدلال إذا اتخذت في مواجهة المتهم أو إذا أخطر بها بوجه رسمي وتسرى المدة من جديد ابتداء من يوم الانقطاع .
وإذا تعددت الإجراءات التي تقطع المدة فإن سريان المدة يبدأ من تاريخ آخر إجراء ."

مادة ٢ - تحذف من المادة الأولى من القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ الفقرة التي أضيفت بمقتضى القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥١ والتي نصها :
" ولا تبدأ المدة المشار إليها في الفقرة الأخيرة من المادة ١٧ من قانون الإجراءات الجنائية بالنسبة إلى الجرائم التي وقعت قبل تاريخ العمل به إلا من هذا التاريخ ."

مادة ٣ - لكل وزير العدل تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بقصر عابدين في أول ربيع الثاني سنة ١٣٧٢ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٥٢)

محمد هبة المنعم

بأمر لوصى العرش الموقت

رئيس مجلس الوزراء

محمد هجيب لواء (أ . ح)

وزير العدل

محمد حسني

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافق رأي مجلس الوزراء ؛

باسم بمهاوات :

مادة ١ - تعديل المادة ١٠٨ من نظام موظفي الدولة الصادر به القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ المشار إليه على الوجه الآتي :

" مادة ١٠٨ - لا يجوز مد خدمة الموظف بعد بلوغه السن المقررة إلا بقرار من مجلس الوزراء بعد أخذ رأي ديوان الموظفين أو بأمر ملكي بالنسبة لموظفي الحاشية الملكية ، ولا يجوز مدّها لأكثر من ثلاث سنوات فيما عدا موظفي التمثيل السياسي من درجة السفراء ."

مادة ٢ - لكل الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما

صدر بقصر عابدين في أول ربيع الثاني سنة ١٣٧٢ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٥٢)

محمد هبة المنعم

بأمر لوصى العرش الموقت

رئيس مجلس الوزراء

محمد هجيب لواء (أ . ح)

وزير البحرية والبحرية

محمد هجيب لواء (أ . ح)

وزير المالية والاقتصاد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية
هبة الجليل إبراهيم العمري سليمان حافظ

وزير العدل وزير الصحة العمومية وزير الأشغال العمومية
محمد حسني نور الدين هراف شراد هسي

وزير المواصلات وزير المعارف العمومية وزير القصر (بالانتداب)
حسين أبو زيد اسماعيل محمود القبانى محمد حسني

وزير التكوين وزير الإرشاد القومي وزير الأوقاف
محمد هبى منصور محمد هزاد جلال محمد حسن الباقورى

وزير التجارة والصناعة وزير الخارجية (بالنيابة) وزير الدولة
هلبى هيجت ليدوى فتحى لوضوان فتحى لوضوان

وزير الزراعة وزير الشؤون الاجتماعية وزير الشؤون البلدية والقروية
هبة الزاق هدى هباس مصطفى هار وايم هلب